إلا أن يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

لا يجزي ولد والدا، إلا أن يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه.

رواه مسلم

يبين النبي صلى الله عليه وسلم أنه لا يكافئ ابن أباه ولا يوفيه كامل حقه إلا أن يجد الابن أباه مملوكا فيشتريه بماله الخاص ويعتقه فيجعله حرا؛ فلا شيء يوفي حق الوالد على ولده مهما فعل إلا هذه الفعلة.